



الرقم:

NO:

التاريخ: ٢٠١٩ / ٦ / ٨

DATE: / /

قرار رقم / ٢٠٢٠ /

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

- بناءً على القانون رقم ٣/٢٠١٦.
- وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨/٢٠١٦ م. و لعام ٢٠١٦.
- وعلى المرسوم التشريعي رقم ٩٢/٢٠١٧ تاريخ ٢٩/٣/٢٠١٧.
- وعلى توصية اللجنة الاقتصادية بجلستها رقم ٢٥/٢٠٢٠ تاريخ ١٥/٦/٢٠٢٠.
- ومحضر اجتماع مجلس إدارة هيئة دعم وتنمية الإنتاج المحلي والصادرات المنعقد بتاريخ ٨/٧/٢٠٢٠.
- وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

المادة (١): يُمنح السادة المنتجين والمصدرين لكافة المنتجات الصناعية سورية المنشأ، حواجز
للإنتاج الصناعي الموجه للتصدير وفق ما يلي:

١. المنتج المصدر (مصدر نفسه)، نسبة دعم ١٠% من قيمة الصادرات الصناعية، في حال كانت جميع الوثائق المقدمة باسمه، ومنفذة خلال فترة البرنامج.
٢. المصدر بالنيابة عن الغير نسبة دعم ٧% من قيمة الصادرات الصناعية، في حال كانت جميع الوثائق المقدمة باسمه، ومنفذة خلال فترة البرنامج.

المادة (٢): يشترط في المستفيد من دعم الإنتاج الصناعي الموجه للتصدير:

١. أن يكون مسجلاً في سجل الشركات لدى هيئة دعم وتنمية الإنتاج المحلي والصادرات.
٢. أن لا تقل نسبة المكون المحلي في المنتج المراد دعمه عن ٤٠%.

المادة (3): تحدد المستندات والوثائق الثبوتية المطلوب تقديمها للاستفادة من البرنامج بال التالي:

1. استمارة اشتراك ببرنامج دعم الانتاج الصناعي الموجه للتصدير المعتمدة لدى هيئة دعم وتنمية الانتاج المحلي والصادرات (موقعه أصولاً).
2. فاتورة تجارية مصدقة من غرفة الصناعة أو التجارة، أو صورة مصدقة عنها.
3. شهادة منشأ مصدقة من غرفة الصناعة أو التجارة، أو صورة مصدقة عنها، يدرج فيها نسبة المكون المحلي في المنتج، ويكون الوزن القائم فيها مطابقاً لكافة الوثائق المطلوبة (الفاتورة - البيان الجمركي المبرأ أو الشهادة الجمركية _ بوليصة الشحن).
4. صورة مصدقة من الوكيل الملاحي عن بوليصة الشحن البحري، والاكتفاء بالشهادة الجمركية بالنسبة للشحن البري بينما يتم اعتماد وثيقة للشحن البري من قبل وزارة النقل.
5. بيان جمركي مبرا أو شهادة جمركية يوضح تاريخ خروج البضائع المصدرة، مع التأكيد على ضرورة إدراج رقم شهادة المنشأ ورقم الفاتورة وتاريخهما ورقم الحاوية أو السيارة على البيان الجمركي في حال الشحن البري.
6. تعهد من المصدر المستفيد يفيد بإعادة قيمة الدعم المصرف له في حال تم إعادة أي كمية من الصادرات التي تلقى عليها الدعم، ويؤكد صحة كافة البيانات والمعلومات المقدمة من قبله، وعلى مسؤوليته الشخصية وتحت طائلة المساءلة القانونية.

المادة (4): يقدم صاحب الطلب أو من ينوب عنه أصولاً بطلب إلى الهيئة (الديوان العام) وفق نموذج (استمارة) الاشتراك ببرنامج دعم الانتاج الصناعي الموجه للتصدير المعتمد مرفقاً بالوثائق المحددة أعلاه في المادة الثالثة من هذا القرار خلال الفترة الممتدة من 15/6/2020 ولغاية 15/10/2020.

المادة (5): تقوم مديرية صندوق دعم وتنمية الانتاج المحلي والصادرات بدراسة الطلبات والوثائق المقدمة، من قبل المصدر المستفيد، تمهيداً لإعداد أوامر الصرف أصولاً.

المادة (6): صرف الاستحقاق: تصرف حواجز الدعم المستحقة بموجب أمر صرف وسند أصولي من مخصصات صندوق دعم وتنمية الانتاج المحلي والصادرات، وتحول لحساب المستفيد في أحد المصارف العاملة ويشكل مباشر بموجب الوثائق والمستندات المقدمة.

المادة (7): يحدد سقف (كحد أعلى) لقيمة الشحنة المصدرة مهما بلغت قيمتها، بحيث يتم على أساسه احتساب قيمة الدعم المستحق كالتالي:

- أ- 15000 دولار أمريكي كحد أعلى بالنسبة للحاوية 20 قدم أو السيارة الشاحنة (تك).
- ب- 30000 دولار أمريكي كحد أعلى بالنسبة للحاوية 40 قدم أو السيارة الشاحنة المقطورة.

المادة (8): يتم تشكيل لجنة في الهيئة تضم في عضويتها ممثلي عن مديرية الجمارك العامة - اتحادات غرف الصناعة والتجارة، مهمتها دراسة البيانات الجمركية المقدمة من السادة المصدرين وتدقيقها بحسب الأسعار الاسترشادية المعتمدة والتحقق من مطابقتها لشروط الحصول على الدعم.

المادة (9): تحدد فترة انتهاء البرنامج في 15/9/2020، ويحدد تاريخ 15/10/2020 آخر موعد لاستكمال استلام الوثائق المطلوبة لصرف الدعم.

المادة (10): يتم استبعاد صادرات المنتج المصدر من هذا البرنامج في حال تقدمه للاستفادة من حواجز التصدير التي تقوم الهيئة بتقديمها بشكل دوري.

المادة (11): أحكام عامة:

في حال تقديم المستفيد بيانات غير صحيحة تطبق بحقه نص المادة /15/ من النظام المالي للصندوق الصادر بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /28/ م. و تاريخ 19/5/2016.

مادة (10) يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / 2020 / م.



صورة إلى:

- وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية.
- هيئة دعم وتنمية الإنتاج المحلي وال الصادرات.
- مكتب السيدة معاون المدير العام.
- مديرية الصندوق.
- ديوان الهيئة.